الفصل الثالث

تسامح فريد

درجات التسامح وحظ المسلمين منها :

إن التسامح الديني والفكري له درجات ومراتب .

فالدرجة الدنيا من التسامح أن تدع لمخالفك حرية دينه وعقيدته، ولا تجبره بالقوة على اعتناق دينك، أو مذهبك، بحيث إذا أبى حكمت عليه بالموت، أو العذاب، أو المصادرة، أو النفي، أو غير ذلك من ألوان العقوبات والاضطهادات. فتدع له حرية الاعتقاد، ولكن لا تمكنه من ممارسة واجباته الدينية التي تفرضها عليه عقيدته، والامتناع مما يعتقد تحريمه عليه .

والدرجة الوسطى من التسامح: أن تدع له حق الاعتقاد بما يراه من ديانة ومذهب، ثم لا تضيق عليه بترك أمر يعتقد وجوبه أو فعل أمر يعتقد حرمته. فإذا كان اليهودي يعتقد حرمة العمل يوم السبت، فلا يجوز أن يكلف بعمل في هذا اليوم، لأنه لا يفعله إلا وهو يشعر بمخالفة دينه[1] .

وإذا كان النصراني يعتقد بوجوب الذهاب إلى الكنيسة يوم الأحد فلا يجوز أن يمنع من ذلك في هذا اليوم .

والدرجة التي تعلو هذه في التسامح: ألا تضيق على المخالفين فيما يعتقدون حله في دينهم أو مذهبهم، وإن كنت تعتقد أنه حرام في دينك أو مذهبك .

وهذا ما كان عليه المسلمون مع المخالفين من أهل الذمة، إذ ارتفعوا إلى الدرجة العليا من التسامح .

---

(١) «في غاية المنتهى وشرحه»، من كتب الحنابلة: «ويحرم إحضار يهودي في سبته، وتحريه باق بالنسبة إليه، فيستثنى شرعاً من عمل في إجارة، لحديث النسائي والترمذي وصححه: «وأنتم يهود عليكم خاصة ألا تعدوا في السبت» أ. هـ. ج٢ ص:٦٠٤ .

فقد التزموا كل ما يعتقده غير المسلم أنه حلال في دينه، ووسعوا له في ذلك، ولم يضيقوا عليه بالمنع والتحريم. وكان يمكنهم أن يحرموا ذلك، مراعاة لشريعة الدولة، ودينها، ولا يُتهموا بكثير من التعصب أو قليل، ذلك لأن الشيء الذي يحله دين من الأديان ليس فرضاً على أتباعه أن يفعلوه. فإذا كان دين المجوسي يبيح له الزواج من أمه أو أخته فيمكنه أن يتزوج من غيرهما ولا حرج. وإذا كان دين النصراني يحل له أكل الخنزير، فإنه يستطيع أن يعيش عمره دون أن يأكل الخزير، وفي لحوم البقر، والغنم، والطير متسع له.

ومثل ذلك الخمر، فإذا كان الإنجيل قد جاء بإباحتها، فليس من فرائض المسيحية أن يشرب المسيحي الخمر.

فلو أن الإسلام قال للذميين: دعوا زواج المحارم، وشرب الخمر، وأكل الخنازير مراعاة لشعور إخوانكم المسلمين، لم يكن عليهم في ذلك أي حرج ديني، لأنهم إذا تركوا هذه الأشياء لم يرتكبوا في دينهم منكراً، ولا أخلوا بواجب مقدس.

ومع هذا لم يقل الإسلام ذلك، ولم يشأ أن يضيق على غير المسلمين في أمر يعتقدون حله، وقال للمسلمين: اتركوهم وما يدينون!.

روح التسامح عند المسلمين:

على أن هناك شيئاً آخر لايدخل في نطاق الحقوق التي تنظمها القوانين، ويلزم بها القضاء، وتشرف على تنفيذها الحكومات.

ذلك هو «روح التسامح» التي تبدو في حسن المعاشرة، ولطف المعاملة، ورعاية الجوار، وسعة المشاعر الإنسانية من البر، والرحمة، والإحسان. وهي الأمور التي تحتاج إليها الحياة اليومية، ولا يُغني فيها قانون ولا قضاء. وهذه الروح لاتكاد توجد في غير المجتمع الإسلامي.

تتجلى هذه السماحة في مثل قول القرآن في شأن الوالدين المشركين، اللذين

يحاولان إخراج ابنهما من التوحيد إلى الشرك: (وصاحِبهُما في الدنيا معروفاً)[1].

وفي ترغيب القرآن في البر والإقساط إلى المخالفين، الذين لم يقاتلوا المسلمين في الدين: (لا يَنهاكُم اللهُ عنِ الذينَ لم يُقاتِلُوكُم في الدين ولم يُخرجُوكُم من دِيارِكُم أن تَبرُّوهُم وتُقْسِطوا إليهم، إنَّ الله يُحِبُّ المقسطين)[2].

وفي قول القرآن يصف الأبرار من عباد الله: (ويُطعِمُون الطعامَ على حبه مِسْكيناً ويَتيماً وأسيراً)[3]، ولم يكن الأسير حين نزلت الآية إلا من المشركين.

وفي قول القرآن يجيب عن شبهة المسلمين في مشروعية الإنفاق على ذويهم، وجيرانهم من المشركين المصرّين: (ليسَ عليكَ هُداهُم ولكنَّ اللهَ يهدي من يشاء، وما تُنفِقُوا من خيرٍ فلأنفُسِكُم، وما تُنفِقُون إلا ابتغاء وجهِ الله)[4].

وقد روى محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة ومدون مذهبه: أن النبي ﷺ، بعث إلى أهل مكة مالاً لما قحطوا ليوزع على فقرائهم[5].

هذا على الرغم مما قاساه من أهل مكة من العنت، والأذى هو وأصحابه.

وروى أحمد والشيخان عن أسماء بنت أبي بكر قالت: قدمت أمي وهي مشركة، في عهد قريش إذ عاهدوا، فأتيت النبي ﷺ فقلت: يارسول الله، إن أمي قدمت وهي راغبة، أفأصلها؟! قال: نعم، صلي أمك[6].

وفي قول القرآن يبين أدب المجادلة مع المخالفين: (ولا تُجادِلُوا أهلَ الكتَاب إلا بالتي هي أحسنُ إلا الذين ظَلموا مِنهُم، وقُولوا آمنا بالذي أُنزِلَ

---

(١) سورة لقمان: ١٥.
(٢) سورة الممتحنة: ٨.
(٣) سورة الدهر: ٨.
(٤) سورة البقرة: ٢٧٢.
(٥) «شرح السير الكبير» ج١ ص: ١٤٤.
(٦) «تفسير ابن كثير» ج٤ ص: ٣٤٩.

إلينا وأُنزِلَ إليكُم وإلهُنا وإلهُكُم واحد)[1].

وتتجلى هذه السماحة كذلك في معاملة الرسول ﷺ، لأهل الكتاب يهوداً كانوا أو نصارى، فقد كان يزورهم ويكرمهم، ويحسن إليهم، ويعود مرضاهم، ويأخذ منهم ويعطيهم.

ذكر ابن إسحاق في السيرة: أن وفد نجران - وهم من النصارى - لما قدموا على رسول الله ﷺ بالمدينة، دخلوا عليه مسجده بعد العصر، فكانت صلاتهم، فقاموا يصلون في مسجده، فأراد الناس منعهم، فقال رسول الله ﷺ: «دعوهم»، فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم.

وعقب المجتهد ابن القيم على هذه القصة في «الهدي النبوي» فذكر مما فيها من الفقه: «جواز دخول أهل الكتاب مساجد المسلمين، وتمكين أهل الكتاب من صلاتهم بحضرة المسلمين، وفي مساجدهم أيضاً، إذ كان ذلك عارضاً، ولا يمكنون من اعتياد ذلك»[2].

وروى أبو عبيد في «الأموال» عن سعيد بن المسيب: أن رسول الله ﷺ، تصدق بصدقة على أهل بيت من اليهود، فهي تجري عليهم[3].

وروى البخاري عن أنس: أن النبي ﷺ عاد يهودياً، وعرض عليه الإسلام فأسلم، فخرج وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه بي من النار.

وروى البخاري أيضاً: أن النبي ﷺ مات ودرعه مرهونة عند يهودي في نفقة عياله، وقد كان في وسعه أن يستقرض من أصحابه، وما كانوا ليضنوا عليه بشيء ولكنه أراد أن يعلم أمته:

وقبل النبي ﷺ، الهدايا من غير المسلمين، واستعان في سلمه وحربه بغير المسلمين، حيث ضمن ولاءهم له ولم يخش منهم شراً ولا كيداً.

ومرت عليه جنازة فقام ﷺ لها واقفاً، فقيل له: إنها جنازة يهودي!

---

(١) سورة العنكبوت: ٤٦.

(٢) «زاد المعاد»: ج٣ ط مطبعة السنة المحمدية.

(٣) «الأموال»: ص: ٦١٣.

فقال عليه الصلاة والسلام: « أليست نفساً »؟!

وتتجلى هذه السماحة كذلك في معاملة الصحابة والتابعين لغير المسلمين. فعمر يأمر بصرف معاش دائم ليهودي وعياله من بيت مال المسلمين ثم يقول: قال الله تعالى: (إنما الصَدَقاتُ للفقراء والمساكين)، وهذا من مساكين أهل الكتاب[1].

ويمر في رحلته إلى الشام بقوم مجذومين من النصارى فيأمر بمساعدة اجتماعية لهم من بيت مال المسلمين.

وأصيب عمر بضربة رجل من أهل الذمة ـ أبي لؤلؤة المجوسي ـ، فلم يمنعه ذلك أن يوصي الخليفة من بعده، وهو على فراش الموت فيقول: « أوصي الخليفة من بعدي بأهل الذمة خيراً، أن يوفى بعهدِهم، وأن يقاتل من ورائهم، وألا يكلفهم فوق طاقتهم »[2].

وابن عمر يوصي غلامه أن يعطي جاره اليهودي من الأضحية، ويكرر الوصية مرة بعد مرة، حتى دهش الغلام، وسأله عن سر هذه العناية بجار يهودي؟ قال ابن عمر: « ان النبي ﷺ قال: مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه »[3].

وماتت أم الحارث بن أبي ربيعة وهي نصرانية، فشيعها أصحاب رسول الله ﷺ[4]. وكان بعض أجلاء التابعين يعطون نصيباً من صدقة الفطر لرهبان النصارى، ولا يرون في ذلك حرجاً. بل ذهب بعضهم كعكرمة، وابن سيرين، والزهري إلى جواز إعطائهم من الزكاة نفسها.

وروى ابن أبي شيبة عن جابر بن زيد: « أنه سُئِل عن الصدقة فيمن توضع؟ فقال: في أهل ملتكم من المسلمين، وأهل ذمتهم... »[5].

---

(١) « الخراج »، لأبي يوسف ص ٢٦. انظر كتابنا « فقه الزكاة »، ج٢ ص:٧٠٥-٧٠٦.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، ويحيى بن آدم في « الخراج »: ص: ٧٤ والبيهقي في « السنن »، ج٩ ص: ٢٠٦ باب الوصاة بأهل الكتاب.

(٣) رواه أحمد، والشيخان، وأبو داود، والترمذي.

(٤) انظر: « فقه الزكاة » الأسبق.

(٥) ذكر ذلك ابن حزم في « المحلى »: ج٥ ص:١١٧.

وذكر القاضي عياض في ترتيب المدارك «قال: حدث الدارقطني: أن القاضي إسماعيل بن إسحاق[1]، دخل عليه الوزير عبدون بن صاعد النصراني وزير الخليفة المعتضد بالله العباسي، فقام له القاضي ورحب به، فرأى إنكار الشهود لذلك، فلما خرج الوزير قال القاضي إسماعيل: قد علمت إنكاركم، وقد قال تعالى: (لا ينهاكُم اللهُ عن الذين لم يُقاتِلوكُم في الدين ولم يُخرجُوكُم من دِيَارِكُم أن تَبرّوهُم وتُقْسِطُوا إليهم)، وهذا الرجل يقضي حوائج المسلمين وهو سفير بيننا وبين المعتضد... وهذا من البر»[2].

وتتجلى هذه السماحة بعد ذلك في مواقف كثير من الأئمة والفقهاء، في الدفاع عن أهل الذمة، واعتبار أعراضهم، وحرماتهم كحرمات المسلمين، وقد ذكرنا مثلاً لذلك موقف الإمام الأوزاعي، والإمام ابن تيمية.

ونكتفي هنا بكلمات نيرة للفقيه الأصولي المحقق، شهاب الدين القرافي شارحاً بها معنى البر الذي أمر الله به المسلمين في شأنهم، فذكر من ذلك: الرفق بضعيفهم، وسد خلة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وكساء عاريهم، ولين القول لهم ـ على سبيل اللطف لهم والرحمة لاعلى سبيل الخوف والذلة واحتمال اذايتهم في الجوار ـ مع القدرة على إزالته ـ لطفاً منا بهم، لا خوفاً ولا تطيعاً، والدعاء لهم بالهداية، وأن يجعلوا من أهل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمورهم، في دينهم ودنياهم، وحفظ غيبتهم، إذا تعرض أحد لأذيتهم، وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم، وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يعانوا على دفع الظلم عنهم، وإيصالهم إلى جميع حقوقهم... الخ[3].

الأساس الفكري لتسامح المسلمين:

وأساس النظرة المتسامحة التي تسود المسلمين في معاملة مخالفيهم في الدين، يرجع إلى الأفكار والحقائق الناصعة التي غرسها الإسلام في عقول المسلمين

(١) من أعلام المالكية، وقاضي بغداد توفي سنة ٢٨٢هـ، انظر ترجمته في «ترتيب المدارك»: ج٣ ص: ١٦٦-١٨١ ط دار الحياة بيروت تحقيق الدكتور أحمد بكير محمود.

(٢) المرجع السابق ص: ١٧٤.

(٣) «الفروق» ج٣ ص: ١٥.

وقلوبهم . وأهمها :

١ ـ اعتقاد كل مسلم بكرامة الإنسان، ايا كان دينه أو جنسه أو لونه . قال تعالى: (ولقد كرمنا بني آدم)[١]. وهذه الكرامة المقررة توجب لكل إنسان حق الاحترام والرعاية .

ومن الأمثلة العملية ما ذكرناه من قبل، وهو ما رواه البخاري عن جابر بن عبدالله: أن جنازة مرت على النبي ﷺ فقام لها واقفاً، فقيل له: يارسول الله إنها جنازة يهودي! فقال: أليست نفساً؟!. بلى ولكل نفس في الإسلام حرمة ومكان، فما أروع الموقف، وما أروع التفسير والتعليل!

٢ ـ اعتقاد المسلم أن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله تعالى، الذي منح هذا النوع من خلقه الحرية والاختيار فيما يفعل ويدع: (فمن شاء فَلْيُؤمن ومن شاء فليكفُر)[٢].

(ولو شاء ربُّك لَجعلَ الناسَ أُمة واحدة ولا يزالون مُختلفين)[٣].

والمسلم يوقن أن مشيئة الله لا راد لها ولا معقب. كما أنه لايشاء إلا مافيه الخير والحكمة، علم الناس ذلك أو جهلوه. ولهذا لا يفكر المسلم يوماً أن يجبر الناس ليصيروا كلهم مسلمين، كيف وقد قال الله تعالى لرسوله الكريم: (ولو شاء ربُّك لآمن من في الأرضِ كلُّهُم جميعاً أفأنت تُكْرِهُ الناسَ حتى يكونوا مُؤمنين؟)[٤]

٣ ـ ليس المسلم مكلفاً أن يحاسب الكافرين على كفرهم، أو يعاقب الضالين على ضلالهم، فهذا ليس إليه، وليس موعده هذه الدنيا، إنما حسابهم إلى الله في يوم الحساب، وجزاؤهم متروك إليه في يوم الدين. قال تعالى: (وإن جادلُوك فَقُلْ: اللهُ أعلم بما تعملون اللهُ يحكُم بينكُم يومَ

(١) الإسراء: ٧٠.
(٢) الكهف: ٢٩.
(٣) هود: ١١٨.
(٤) يونس: ٩٩.

القيامة فيما كنتم فيه تختلفون)[1]. وقال يخاطب رسوله في شأن أهل الكتاب: (فلذلك فادع واستقِم كما أُمِرْتَ ولاتتبع أهواءَهُم، وقُل آمنتُ بما أنْزَلَ اللهُ من كتاب، وأُمرت لأعدِلَ بينَكُم، اللهُ ربنا وربُّكم، لنا أعمالُنا ولكم أعمالُكُم، لا حُجة بيننا وبينكُمُ، اللهُ يجمع بيننا وإليه المصير)[2].

وبهذا يستريح ضمير المسلم، ولا يجد في نفسه أي أثر للصراع بين اعتقاده بكفر الكافر، وبين مطالبته ببره والإقساط إليه، وإقراره على ما يراه من دين واعتقاد.

٤ ـ إيمان المسلم بأن الله يأمر بالعدل، ويحب القسط، ويدعو إلى مكارم الأخلاق، ولو مع المشركين، ويكره الظلم ويعاقب الظالمين، ولو كان الظلم من مسلم لكافر. قال تعالى: (ولا يجرمنَّكُم شنآنُ قومٍ على ألا تعدِلُوا اعدِلُوا هو أقربُ للتقوى)[3].

وقال ﷺ: «دعوة المظلوم ـ وإن كان كافراً ـ ليس دونها حجاب»[4].

---

(١) الحج: ٦٨، ٦٩.
(٢) الشورى: ١٥.
(٣) سورة المائدة: ٨.
(٤) رواه أحمد في مسنده.